


ان يكون الاكثر يخرج الظن وهو الاعتقاد والبرهان العاري  
 عن الجرم المحتمل للظن والآخر احتقار الرجوحا ويخرج الوهم  
 ايضا وهو الاعتقاد الرجوح العاري عن الجرم المحتمل للظن  
 الآخر احتقار الرجوح والتقدير الثاني الحق فلهذا يطلق المواقف  
 يخرج الجهدا المركب وهو عبارة عن عدم العلم عما من شأنه  
 ان يكون مخالفا للاعتقاد بانه لا يمكن ان يكون الاكثرا  
 والتقدير الثالث الحق فلهذا يخرج الرجوح الاعتقاد به  
 العقول فانه وان كان اعتقادا بانه يمكن ان يكون الاكثرا  
 ولا يتوافق لكنه يمكن ان يكون زوالا فيقول ان يزول  
 الاعتقاد عند تشكيك المشكل **قال** وانما اليقينيات  
 فاقسام **اقول** ما يعرف به بان قياسها على  
 مقدمات يقينية اراد ان يبين المقدمات اليقينية  
 فقال وانما اليقينيات فاقسام الى المقدمات الضرورية  
 ستة اقسام وانما اظهرت المقدمات الضرورية في  
 الستة لان الحكم يصدق القضايا الضرورية اما  
 العقل والاطوار كرسن الحسن والعقل لان المدرك  
 متوفر في العقل والحسن فان كان الحاكم العقل فاما ان يكون

عقوبة النياح

حكا



Copyright © King Fahd University